البحث الرابع

تحرير الكلام
فى هم يوسف – عليه السلام-
دراسة ومناقشة للأخبار والأقوال الواردة فى هذه القضية

أ.د/ أبو عمر نادى بن محمود حسن الأزهرى
أستاذ التفسير بجامعة الأزهر
١٤٣٧هـ – ٢٠١٦م

المقدمة :

إن الحمد لله .. نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره .. ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا .. من يهد الله فهو المهتد .. ومن يضلل فلا هادى له .. وأشهد ألا إله إلاالله وحده لاشريك له .. وأن محمداً عبده ورسوله . . وبعد :

فإن موضوع هم نبى الله يوسف ﷺ شغل حيزاً كبيراً بين العلماء والباحثين فى الدراسات القرآنية قديماً وحديثاً ، ومما لاشك فيه أن موقف سيدنا يوسفﷺ من المرأة أشهر مافى قصته ، وهو مثار الاختلاف الموسع المنثور فى المصنفات والمؤلفات التفسيرية . وقد تناولها قطاع عريض من أهل الاختصاص بصورة يغلب عليها العاطفة ، وعدم التمييز فى الأحكام . وكل فريق منهم يسير الأدلة الشرعية وفق فكرته.

وانتقلت هذه القضية الشائكة إلى العامة من الناس بصورة خاطئة ، أثرت مباشرة على أفكارهم ، وفهمهم لروح العقيدة والشريعة. وبرزت فيها كثرت الردود الغير موثقة علمياً ، والبعيدة عن منهج النقاش العلمى الصحيح ، الرامى لإظهار الحقيقة بعيداً عن التعصب فى الرأى ، والغلو فى القول ، الذى لايخدم البحث العلمى ، ولايقدم منفعة للقضية المثارة ، وخصوصاً العامة من الناس الذى يتأثرون بكل ماهو مكتوب مما شاع وذاع ، ووقر فى أذهانهم من القديم دون علم أو روية ، أو عمق فى البحث والتحليل ، والتحقيق والتحرير.

ولما كان هذا الموضوع مهماً ، ينبغى على طلاب العلم الشرعى ، والمتعاملين مع تفسير القرآن معرفته ،أحببت أن أشارك بهذا البحث المتواضع ؛ لتجلية الحقيقة بصورة موضوعية تحكمها المنهجية العلمية ، وقواعد البحث العلمى الرصين ، بعيداً عن الكلام المرسل ، والجُمَل الإنشائية التى يعوزها الدليل .

وأسأل الله تعالى السداد فى القول ، والإعانة على الفهم ، والبعد عن الزلزل والشطط ، إنه على مايشاء قدير وبالإجابة جدير .. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

مدخل إلى دراسة البحث

أقوال العلماء فى عصمة الأنبياء

لاريب أن موضوع البحث والقضية التى يتم تناولها فيه لها تعلق وثيق بموضوع العصمة الواجبة للأنبياء-عليهم السلام-؛ لذا أحببت فى بداية البحث أن ألقى الضوء عليها فى إلماعة خاطفة ، ملخصاً موقف العلماء من هذه القضية التى اختص الله بها أنبياءه الكرام ورسله العظام . فأقول وبالله التوفيق :

العصمة : مشتقة من عصم ، وكل دلالاتها اللغوية ترجع إلى معنى واحد وهو : المنع والحفظ والإمساك (١) .

والمعصوم : من عصمه الله ، أى : وقاه وحماه من الوقوع فى الهلاك

والمراد بالعصمة هنا : حفظ الله تعالى لأنبيائه من الذنوب والمعاصى . وهى فى حقهم بطريق الوجوب ، وفى حق غيرهم بطريق الجواز (٢).فتلك العصمة من صفات الأنبياء التى اختصوا بها دون غيرهم؛ لتحصيل مقصود النبوة والرسالة. .وعصمة الأنببياء منها ماهو مجمع عليه ، ومنها ماهو مختلف فيه .

ومما هو مجمع عليه عند الأمة عصمتهم فيما يخبرون عن الله تعالى وفى تبليغ رسالاته ؛ لأن هذه العصمة هى التى يحصل بها مقصود الرسالة والنبوة . ونقل هذا الإجماع غير واحد من العلماء(٣).

وأما العصمة فى غير مايتعلق بتبليغ الرسالة فللناس فيه نزاع ، هل

(١) انظر : مقاييس اللغة لابن فارس ، ولسان العرب وتاج العروس مادة[عصم]

(٢) انظر : فتح البارى(٥٠١/١١) بتصرف وتلخيص

(٣) انظر : تفسير الرازى(٨/٣) والقرطبى(٣٤٩/١) ومنهاج السنة النبوية لابن تيمية (٣٩٦/٢) مجموع الفتاوى(٢٩١/١٠)

هو ثابت بالعقل أو بالسمع ؟ ومتنازعون فى العصمة من الكبائر والصغائر أو من بعضها ، أم هل العصمة إنما هى فى الإقرار عليها لا فى فعلها ؟

أم لايجب القول بالعصمة إلا فى التبليغ فقط ؟ (١).

فأما عصمتهم من المعاصى فذهب جميع أهل الإسلام من أهل السنة والمعتزلة والخوارج والشيعة إلى أنه لايجوز البتة أن يقع من نبى أصلاً معصية بعمد لاصغيرة ولاكبيرة (٢). وقال الإمام المازرى: "والأنبياء معصومون من الكبائر بالاجماع ، واختلفوا فى جواز وقوع الصغائر"(٣). وقال ابن الجوزى : والأنبياء وإن عصموا من الكبائر فلم يعصموا من الصغائر"(٤).ونقل القاضى عياض تجويز الصغائر ووقوعها عن جماعة من السلف ، ومنهم أبو جعفر الطبرى ، وجماعة من الفقهاء والمحدثين . وقال فى الإكمال : إنه مذهب جماهير العلماء .. والمختار امتناع ذلك عليهم ، وأنهم معصومون من الكبائر والصغائر جميعاً ، وعليه الاسفراييني وابن فورك وابن حزم (٥).وبين ابن تيمية أن القول بعصمة الأنبياء من الصغائر هو خلاف القول المعروف عن السلف وعن أكثر علماء الإسلام ، بل وخلاف المعروف من قول أهل الكلام ، وأهل التفسير والحديث والفقهاء ، بل لم ينقل عن السلف والأئمة والصحابة والتابعين إلا مايوافق هذا القول ، وهو أن الأنبياء معصومون عن الكبائر دون الصغائر " (٦).

والمنحرفون فى مسألة العصمة على طرفى نقيض ، كلاهما مخالف لكتاب

(١) مجموع الفتاوى(١٠/١٧١) ومابعدها بتلخيص
(٢) انظر : الفصل فى الأهواء والملل لابن حزم(٤/٦)
(٣) انظر : الشفا للقاضى عياض(٢/٤٨١)فتح البارى(٨/٦٩)
(٤) انظر : فتح البارى(١١/١٠١)
(٥) انظر : البحر المحيط للزركشى(٤/١٧١)
(٦) انظر : مجموع الفتاوى(٤/١٩٤-٣١٩)

الله تعالى من بعض الوجوه : قوم أفرطوا فى دعوى امتناع الذنوب حتى حرفوا نصوص القرآن المخبرة بما وقع منهم من التوبة من الذنوب ، ومغفرة الله لهم ورفع درجاتهم بذلك . وقوم أفرطوا فى أن ذكروا عنهم مادل القرآن على براءتهم منه ، وأضافوا إليهم ذنوباً وعيوباً نزههم الله تعالى عنها . وهؤلاء مخالفون للقرآن ، ومن اتبع القرآن على ماهو عليه من غير تحريف كان من الأمة الوسط [1]. إذا فالقول الوسط فى هذه المسألة هو : أن الصغائر يجوز وقوعها من الأنبياء ، ولكنهم لايقرون عليها ، ويسارعون بالتوبة منها ، والإنابة إلى الله تعالى . وبهذا يجاب على من احتج به من قال بالعصمة المطلقة من أن الأمة مأمورة بالتأسى بالنبى ، وأن تجويز وقوع الصغائر منه يقدح فى التأسى. والجواب: أن التأسى إنما هو فيما أُقروا عليه[2] .

وهذا ماعليه الجمهور الذين يقولون بجواز الصغائر على الأنبياء ، وهو الموافق للآثار المنقولة عن السلف ، يقولون : إنهم معصومون من الإقرار عليها ...وهو سبحانه –وله الحمد– لم يذكر عن نبى من الأنبياء ذنباً إلا ذكر معه توبته ؛ لينزهه عن النقص والعيب ، ويبين أنه ارتفعت منزلته وعظمت درجته ، وقربه إليه بما أنعم الله عليه من التوبة والاستغفار والأعمال الصالحة التى فعلها بعد ذلك ؛ وليكون ذلك أسوة لمن يتبع الأنبياء ويقتدى بهم إلى يوم القيامة . .. ومن احتج على امتناع ذلك بأن الاقتداء بهم مشروع ، والاقتداء بالذنب لايجوز . قيل له : إنما يُقتدى بهم فيما أقروا عليه ، لا فيما نهوا عنه ... وجمهور المسلمين على تنزيههم من الكبائر لاسيما الفواحش ، وماذكر الله تعالى عن نبى بكبيرة فضلاً عن الفاحشة ، بل

(١) انظر : مجموع الفتاوى(١٥/٨٨-١٥٠)بتلخيص.
(٢) انظر : مجموع الفتاوى(١٥/٣٥-١٥٠-١٠/٢٩٣) شرح ابن بطال على البخارى(١٠/٤٣٩-٤٤٠) تفسير الرازى(٣/٨)

ذكر فى قصة يوسف عليه السلام مايبين أنه يصرف عنه السوء والفحشاء عن عباده المخلصين ، وإنما يقتدى بهم فيما أقروا عليه ولم ينهوا عنه [١] .

ويؤكد ذلك ويقرره الإمام الذهبى(ت:٧٤٨) بقوله : وقد يقع منهم الذنب ، ولايقرون على خطأ أو فسق أصلاً ، فهم منزهون عن كل مايقدح فى نبوتهم ، وعامة الجمهور الذين يجوزون عليهم الصغائر يقولون إنهم معصومون من الإقرار عليها .[٢] .

أقوال العلماء فى زمن العصمة .

وأما فيما يتعلق بزمن العصمة فهذا من مواضع النزاع ، وقد اتفقوا على أن الأنبياء قبل النبوة معصومون من الكفر ، واختلفوا فى العصمة من المعاصى [٣]. وقال الإيجى : صدور الذنب من الأنبياء قبل النبوة ، الجمهور على أنه لايمتنع أن يصدر عنهم كبيرة)اهـ [٤]

ونقل إمام الحرمين وابن القشيرى عن الأكثرين عدم الوقوع . قال: وأولوا تلك الآيات ، وحملوها على ماقبل النبوة ، وعلى ترك الأولى [٥].

وذكر الرازى أن القول بجواز وقوع الذنب من الأنبياء قبل النبوة هو قول أكثر أصحابنا [٦]. وقال ابن فورك : قبل النبوة فجائز عليهم الذنوب وجهاً واحداً ؛ لأن قبل النبوة لاتشريع علينا فى تصديقهم ، فإذا بعثهم الله تعالى إلى خلقه وكانوا مأمونين فى الأداء معصومين ، لم يضر ماقد سلف منهم من الذنوب.

(١) مجموع الفتاوى(١٠٧/١٠)منهاج السنة النبوية(٣٩٦/٢) ومابعدها بتلخيص
(٢) المنتقى من منهاج الاعتدال(ص٥٠)
(٣) تفسير الرازى(٨/٣)الشفا للقاضى عياض(٤٩٠/٢)مجموع الفتاوى لابن تيمية(٢٩٢/١٠-٣٠٩)فتح البارى(٤٤٠/١١)
(٤) شرح المواقف للإيجى(٢٦٥/٨)
(٥) انظر : البحر المحيط للزركشى(١٧٠/٤)
(٦) تفسير الرازى(٤٥٥/٢)

قال القرطبى : وهذا نفيس ، والله أعلم [١] .

وقال ابن تيمية : اتفق المسلمون على أن الأنبياء معصومون فيما يبلغونه عن الله .. وأما وجوب كونه قبل أن يبعث نبياً لايخطئ ، أو لايذنب فليس فى النبوة مايستلزم ذلك . وقول القائل : لو لم يكن كذلك لم تحصل ثقة فيما يبلغونه عن الله ، كذب صريح ؛ فإن من آمن وتاب حتى ظهر فضله وصلاحه ونبأه الله بعد

ذلك -كما نبأ إخوة يوسف ونبأ لوطاً وشعيباً وغيرهما- وأيده الله تعالى بما يدل على نبوته ، فإنه يوثق فيما يبلغه ، كما يوثق بمن لم يفعل ذلك ، وقد تكون الثقة به أعظم من غيره . والله تعالى قد أخبر أنه يبدل السيئات بالحسنات للتائب ... وجمهور المسلمين على أن النبى لابد أن يكون من أهل البر والتقوى ، متصفاً بصفات الكمال ، ووجود بعض الذنوب أحياناً مع التوبة الماحية الرافعة لدرجته إلى أفضل مماكان عليه ، لاينافى ذلك كله ... والذنوب إنما تضر أصحابها إذا لم يتوبوا منها [٢] . ولايجوز أن يعتبر قدر الإنسان بما وقع منه قبل حال الكمال ، بل الاعتبار بحال كماله ، ويونس عليه السلام وغيره من الأنبياء فى حال النهاية حالهم أكمل الأحوال ... والأنبياء -صلوات الله وسلامه عليهم- كانوا لايؤخرون التوبة بل يسارعون إليها لايؤخرون ولايصرون على الذنب بل هم معصومون من ذلك ، ومن أخَّر ذلك زمناً قليلاً كفَّر الله ذلك بما يبتليه به ، كما فعل بذى النون عليه السلام ، هذا على المشهور أن إلقاءه كان بعد النبوة ، وأما من قال : إن إلقاءه كان قبل النبوة

(١) تفسير القرطبى(٢٢٨/١١) عند سورة طه . والمشهور عند الشيعة الإمامية أنه لايجوز عليهم شئ من المعاصى والذنوب كبيراً أو صغيراً ، لاقبل النبوة ولابعدها . انظر : مقدمة تنزيه الأنبياء للسيد المرتضى(ص١٥) . وقال ابن تيمية فى الفتاوى (٣٣/١٥) : والنزاع فى وقوع الذنوب منهم قبل النبوة ليس هو قول المعتزلة فقط ، بل هو بين أهل الحديث وأهل السنة .

(٢) منهاج السنة النبوية(٣٩٦/٢) ومابعدها بتلخيص

فلا يحتاج إلى هذا [1] .

وفى ضوء هذا المنقول عن الأئمة العلماء فى هذا المقام ، يتجلى بوضوح أن القول بعدم العصمة قبل النبوة يكاد يكون موضعاً للإتفاق ، كما أن عصمتهم بعد النبوة هو موضع إجماعٍ ، لاينازع فيه إلا من انتكست فطرته ، وخبُثت سريرته.

(١) مجموع الفتاوى(١٧١/١٠) ومابعدها بتلخيص

المبحث الأول

الأصيل فى روايات الهم فى التفسير

فى هذا المقام سأكتفى بعرض ماثبت صحته من الروايات ، وحيث لم يثبت فى تفسير الهم شئ من المرفوع صراحة ، فسأقتصر على ماصح عن الصحابة -رضى الله عنهم – فقط دون الوارد عن التابعين ؛ لأن المنقول عنهم مهما بلغت درجة صحته فهو فى نهاية الأمر مراسيل ، وفى الاعتداد بها خلاف معتبر . والقضية التى تناقش فى هذا البحث قضية شائكة لايصح الاعتماد فيها على مثل هذه المراسيل (١).

ثانياً : أن الوارد عن الصحابة له خصوصية ، كما قال الإمام ابن تيمية : " ... ومانقل فى ذلك عن الصحابة نقلاً صحيحاً ، فالنفس إليه أسكن مما نقل عن التابعين ؛ لأن احتمال أن يكون سمعه من النبى ﷺ، أو من بعض من سمعه منه أقوى ؛ ولأن نقل الصحابة عن أهل الكتاب أقل من نقل التابعين ، ومع جزم الصحابى بما يقوله ، كيف يقال :إنه أخذه عن أهل الكتاب ، وقد نهوا عن تصديقهم ؟ " (٢).

وإليك عزيزى القارئ ماصح سنده من الأخبار الواردة عن ابن عباس فى هذا الشأن.

١-روى ابن أبى حاتم وغيره عن ابن عباس قال : لما همت به تزينت ، ثم استلقت على فراشها ، وهم بها ، وجلس بين رجليها يحل ثيابه ، فنودى من السماء : ياابن يعقوب ، لاتكن كطائر نُتف ريشه ، فبقى لاريش له . فلم

(١) المرسل فى تعريفه وحكم العمل به خلاف بين علماء الحديث والأصوليين والفقهاء ، والمشهور فى تعريفه : أنه ماأسقط من منتهاه ذكر الصحابى . انظر : الموقظة فى علم الحديث للذهبى(ص٣٨) وبلوغ الآمال من مصطلح الحديث لشيخنا د/ محمد محمود بكار(ص٢٦٥) ومابعدها .

(٢) مقدمة فى أصول التفسير(ص٥٨) .

يتعظ على النداء شيئاً ، حتى رأى برهان ربه ، جبريل ﷺ فى صورة يعقوب ، عاضاً على إصبعيه ، ففزع فخرجت شهوته من أنامله ، فوثب إلى الباب فوجده مغلقاً ، فرفع يوسف رجله فضرب بها الباب الأدنى ، فانفرج له ، واتبعته فأدركته ، فوضعت يديها فى قميصه ، فشقته حتى بلغت عضلة ساقه ، فألفيا سيدها لدى الباب (١).

٢-وعن ابن عباس : فى قوله :(ولقد همت به وهم بها) قال : أسلمت له وحلَّ التُّبَّان (٢)، وقعد بين فخذيها ، فناداه منادٍ : يايوسف ، لاتكن كالطائر إذا دَمَا ذهب ريشه ، فلم يعظ عن النداء شيئاً ! . فنودى الثانية ، فلم يعظ عن النداء شيئاً ! ، فتمثل له يعقوب فضرب صدره ، فقام فخرجت الشهوة من أنامله (٣).

---

(١) رواه بن أبى حاتم(١١٤٧٤-١١٤٩٢-١١٤٩٤) بإسناد واحد واللفظ له . من طريق الوليد ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن أبى مليكة عن ابن عباس . وعلة الخبر زهير بن محمد التميمى، فالراوى عنه الوليد بن مسلم القرشى أبو العباس الدمشقى ، قال البخارى : ماروى عنه أهل الشام فإنه مناكير ، وماروى عنه أهل البصرة فإنه صحيح . وعن الإمام أحمد : وذكر رواية الشاميين عن زهير بن محمد فقال : يروون عنه أحاديث مناكير " وقال ابن حجر : رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة ، ضُعف بسببها " . وذكره العقيلى وابن الجوزى والذهبى فى جملة الضعفاء ، لكن قال الذهبى فى " المغنى " : ثقة له غرائب " . وزاد نسبته فى الدر لعبد الرزاق وسعيد بن منصور الفريابى وابن المنذر وأبى الشيخ ، والحاكم . والذى عند عبد الرزاق وسعيد بن منصور النص التالى . وعند الحاكم الآتى بعد " مثل له صورة يعقوب .. الخ " . لكن توبع زهير عند سفيان الثورى فى تفسيره رقم(٣٩٤) . ومن طريق سفيان أخرجه ابن جرير رقم(١٩٠٣٧) ومن طريق عبد الرزاق برقم(١٩٠٣٩) ومن طرق أخرى رقم(١٩٠٢٠-١٩٠٢١-١٩٠٢٧-١٩٠٣٢-١٩٠٣٣-١٩٠٣٤-١٩٠٣٥-١٩٠٤٧).

(٢) التبان : سراويل قصيرة إلى الركبة أو مافوقها تستر العورة . المعجم الوسيط مادة [تبن]

(٣) رواه سفيان الثورى فى تفسيره رقم(٣٩٤) عن ابن جريج وسالم أو أحدهما عن ابن أبى مليكة عن ابن عباس . هكذا على الشك " أو أحدهما " وسالم ، وهو ابن عبد الله الخياط البصرى نزيل مكة . قال يحي : لايساوى فلساً ، وقال النسائى : ليس بالقوى . تهذيب الكمال (١٥٦/١٠) ترجمة(٢١٥١) . لكن رواه ابن جرير برقم(١٩٠٢٧- =

٣-وعن ابن عباس : أنه سئل عن هم يوسف -عليه السلام- ؛ مابلغ ؟ قال : حلَّ الهِمْيان -يعنى : السراويل- ، وجلس منها مجلس الخاتن [(١)]، فصيح به : يايوسف ، لاتكن كالطير له ريش ، فإذا زنى قعد ليس له ريش [(٢)].

٤-عن ابن عباس : لم يعط على النداء حتى رأى برهان ربه ، قال : تمثال صورة وجه أبيه = قال سفيان:عاضاً على إصبعه= فقال: يايوسف ، تزنى فتكون كالطير ذهب ريشه [(٣)].

٥-عن ابن عباس : فى قوله (لولا أن رأى برهان ربه) قال : مُثِّل له يعقوب ، فضرب بيده على صدره ، فخرجت شهوته من أنامله [(٤)].

=

١٩٠٣٨) من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج أخبرنى عبد الله بن أبى مليكة عن ابن عباس . وسنده صحيح .

(١) الخاتن : الذى يقوم بالختان

(٢) رواه عبد الرزاق(١٢٩٩) سعيد بن منصور(١١١٦-١١١٧-تفسير) كلاهما عن سفيان بن عيينة عن عثمان بن أبى سليمان عن ابن أبى مليكة عن ابن عباس. وسنده صحيح .ومن طريق عبد الرزاق رواه ابن جرير رقم(١٩٠٣١) ومن طريق أخرى (١٩٠١٥-١٩٠٣٢-١٩٠٣٣)عن سفيان بن عيينة – به . . ومن هذا الوجه رواه ابن أبى حاتم(١١٤٧٣) وأخرجه ابن جرير برقم (١٩٠١٦-١٩٠١٧) من طريق ابن عيينة عن عبيد الله بن أبى يزيدسمعت ابن عباس فذكره .. ورواه ابن جرير برقم (١٩٠٢٢-١٩٠٣٥) حدثنا أبو كريب ثنا وكيع -وحدثنا ابن وكيع ثنا أبى- عن نافع بن عمر عن ابن أبى مليكة عن ابن عباس .وطريق أبى كريب صحيحة . وأخرجه أبو نعيم فى الحلية(٣٢٣/١) حدثنا حبيب بن الحسن ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا داود بن عمرو عن نافع بن عمر – به . ورواه ابن جرير من طريق أخرى برقم(رقم(١٩٠١٨) قال : خدثنا زياد بن عبد الله ثنا محمد بن أبى عدى عن ابن جريج عن ابن أبى مليكة عن ابن عباس . وسنده صحيح . وعزاه فى الدر لابن جرير وأبى الشيخ وأبى نعيم فى الحلية فقط .

(٣) رواه ابن جرير(١٩٠٣٣) من طريق ابن عيينة عن عثمان بن أبى سليمان عن ابن أبى مليكة عن ابن عباس . وسنده صحيح .وله طريق أخرى (١٩٠٣٨) من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج أخبرنى عبد الله بن مليكة -به . . وسنده صحيح أيضاً

(٤) رواه ابن جرير(١٩٠٤٢-١٩٠٤٣) ابن أبى حاتم(١١٤٧٧-١١٤٧٨)الحاكم(٣٤٦/٢) وصححه وأقره الذهبى . ومن طريق الحاكم رواه البيهقى فى الزهد رقم(٣٦٤) كلهم =

٦-عن ابن عباس :(لولا أن رأى برهان ربه) قال: رأى صورة يعقوب واضعاً أنملته على فيه يتوعده ، ففرَّ . [١]

٧-عن ابن عباس فى قوله :(ولقد همت به وهم بها لولا أن رأى برهان ربه) قال : حين رأى يعقوب فى سقف البيت . قال : فنزعت شهوته التى كان يجدها ، حتى خرج يسعى إلى باب البيت ، فتبعته المرأة "[٢] .

=

من طريق إسرائيل عن أبى حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس . وزاد نسبته فى الدر لأبى الشيخ

(١) رواه ابن جرير(١٩٠٤٦) من طريق عبد الله بن وهب أخبرنى ابن جريج عن ابن أبى مليكة عن ابن عباس . وسنده صحيح .

(٢) رواه ابن جرير(١٩٠٤٧) من طريق يحى بن عباد ثنا جرير بن حازم عن أبيه عن ابن أبى مليكة عن ابن عباس وسنده صحيح . وله طريق أخرى عند ابن أبى حاتم(١١٤٧٨) من طريق وهب بن جرير ثنا أبى سمعت ابن أبى مليكة – به . وسنده صحيح .

المبحث الثانى

الدخيل فى روايات الهم فى التفسير

١- عن على بن أبى طالب : فى قوله:(ولقد همت به وهم بها) قال : طمعت فيه وطمع فيها ، وكان من الطمع أن هم أن يحل التِّكة [١]، فقامت إلى صنم مكلل بالدر والياقوت فى ناحية البيت ، فسترته بثوب أبيض بينا وبينه ، فقال : أى شئ تصنعين ؟ . فقالت : أستحى من إلهى أن يرانى على هذه الصورة . فقال يوسف -عليه السلام- : تستحين من صنم لايأكل ولايشرب ، ولاأستحى أنا من إلهى الذى هو قائم على كل نفس بما كسبت ؟! . ثم قال : لاتنالينها منى أبداً . وهو البرهان الذى رأى [٢].

٢-عن ابن عباس : فى قوله:(لولا أن رأى برهان ربه) قال: رأى صورة أبيه يعقوب فى وسط البيت ، عاضاً على إبهامه ، فأدبر هارباً ، قال : وحقك يا أبَه ، لاأعود أبداً [٣].

٣-عن ابن عباس:(لولاأن رأى برهان ربه) قال:آيات ربه،أُرى تمثال الملك [٤]

٤-عن الأوزاعى قال :

---

(١) التكة : تكة السراويل

(٢) رواه أبو نعيم فى الحلية(١٨١/٣) وعزاه له فقط فى الدر ..وفى سنده أحمد بن عيسى بن عبد الله الهاشمى عن أبيه ، قال الدار قطنى : كذاب ، وأبوه متروك الحديث .وقال ابن حبان : يروى عن آبائه أشياء موضوعة الميزان(٥٠٩-٦٥٧٨)

(٣) رواه ابن أبى حاتم(١١٤٧٩) من طريق بشر بن عمارة عن أبى روق عن الضحاك عن ابن عباس . وعزاه له فقط فى الدر .
وهذه الطريق من أوهى الطرق عن ابن عباس ؛ لضعف بشر ، والضحاك لم يسمع من ابن عباس ، فهى منقطعة أيضاً .

(٤) رواه ابن جرير(١٩٠٨٩) من طريق العوفى عن ابن عباس ، والعوفى ضعيف . وعزاه السيوطى فى الدر لابن جرير فقط . .

كان ابن عباس يقول فى قوله (لولا أن رأى برهان ربه) قال : رأى آية من كتاب الله نهته[1].

٥-عن ابن عباس : (ذلك ليعلم أنى لم أخنه بالغيب)[يوسف:٥٢] قال : هو قول يوسف لمليكه ، حين أراد الله عذره ، فذكر أنه قد هم بها وهمت به .[2]

٦-عن أنس مرفوعاً : " قرأ هذه الآية : (وماأبرئ نفسى إن النفس لأمارة بالسوء) [يوسف:٥٣] ، قال : لما قالها يوسف ﷺ . قال جبريل ﷺ :يا يوسف ! اذكر هَّمك ، قال (وماأبرئ نفسى) "[3]

٧-وعن ابن عباس قال : عثر يوسف ﷺ ثلاث عثرات . حين هم بها فسجن ، وقوله لرجل:(اذكرنى عند ربك فأنساه الشيطان ذكر ربه فلبث فى السجن بضع سنين) ، وقوله لإخوته:(إنكم لسارقون)، والثالثة لا أعلم إلا قال : (ذلك ليعلم أنى لم أخنه بالغيب)، فقال له جبريل ﷺ :ولا حين هممت ؟

---

(١) رواه ابن أبى حاتم(١١٤٨١) من طريق محمود بن خالد عن عمر بن عبد الواحد عن الأوزاعى . ورجاله ثقات لكنه معضل

(٢) رواه ابن جرير(١٩٤٤٥)ابن أبى حاتم(١١٦٩٥) من طريق العوفى عن ابن عباس . والعوفى ضعيف .

(٣) رواه ابن مردويه كما فى الدر (٥٣/٤) والإتقان (١٢٥٥/٢) وزاد نسبته للحاكم في تاريخه والديلمي . وأخرجه البيهقي في كتاب الزهد رقم (٣١٥) عن الحاكم ٠ورواه ابن حزم فى الفصل والأهواء والملل(٢٨/٤) وأورده الألباني في السلسلة الضعيفة (١٩٩١) وقال : (منكر) وقد وقفت على اسناد الحاكم . أخرجه من طريقه الديلمى في مسند الفردوس (١/٨١/٢) بسنده عن المؤمل بن اسماعيل حدثنا حماد عن ثابت عن أنس . قلت : وهذا إسناد ضعيف ، علته المؤمل هذا . قال الحافظ في(التقريب) : صدوق سيئ الحفظ . وقد أورده الذهبي في (الميزان) وحكي أقوال الأئمة فيه . وذكر له حديث استنكره ، وأعتقد أن هذا الحديث من مناكيره أيضاً ، لأنه مع ضعفه قد خالف الثقات في رفعه ، فقد رواه عفان بن مسلم وزيد بن حباب فقالا : عن حماد بن سلمة عن ثابت عن الحسن : فذكره موقوفاً عليه مقطوعاً . والحسن هو البصري . أخرجه ابن جرير الطبري (١٤٥/١٦- شاكر)أخرجه نحوه عن سعيد بن جبير وأبي الهذيل نحوه موقوفاً . وهذا هو الصواب : الوقف ، ورفعه باطل ، فإنه مخالف لسياق القصة في القرآن الكريم فقوله:(وما أبرئ نفسي) هو من تمام كلام امرأة العزيز،وهو الذي رجحه شيخ الاسلام ابن تيمية،وتبعه ابن كثير في تفسيره)أهـ

فقال :(وماأبرئ نفسى)[١]

٨-عن ابن عباس قال : لما جمع الملك النسوة ، فسألهن : هل راودتن يوسف عن نفسه ؟ (قلن حاش لله ماعلمنا عليه من سوء قالت امرأة العزيز الآن حصحص الحق أنا راودته عن نفسه) . قال يوسف :(ذلك ليعلم أنى لم أخنه بالغيب) الآية ، فقال له جبريل : ولا يوم هممت بما هممت به ؟ . فقال :(وماأبرئ نفسى)[٢]

٩-عن أنس بن مالك :أُوحى إلى يوسف : من استنقذك من القتل حين هم إخوتك أن يقتلوك ؟ . قال : أنت يارب . قال : فمن استقذك من الجب إذ ألقوك فيه ؟ . قال : أنت يارب . قال : فمن استنقذك من المرأة إذ هممت بها ؟ . قال : أنت يارب . قال : فمالك نسيتنى وذكرت آدمياً ؟ . قال : جزعاً ، وكلمة تكلم بها لسانى . قال : فوعزتى ، لأخلدنك فى السجن بضع سنين . فلبث فيه سبع سنين .[٣]

(١) ابن جرير(١٤٩/١٣)ابن أبى حاتم(١١٥٨٧-١١٦٤٣)الحاكم (٣٤٦/٢) البيهقى الزهد رقم (٣٦١-٣٦٢) كلهم من طريق خصيف عن عكرمة عن ابن عباس . وصححه الحاكم وتعقبه الذهبي فقال : خبر منكر، وخصيف ضعفه أحمد ومشاه غيره ولم يخرجا له " وأخرجه الحارث(٧١٥-بغية الباحث) وقال : هذا إسناد لايصح ، فإن فيه خصيفاً وهو ضعيف جداً ... ولايلتفت إلى مارواه خصيف ، ولاسيما فيما رواه فى حق الأنبياء " . ورواه أبو الشيخ كما فى الدر (٥٤٣/٤) وعبد بن حميد وابن المنذر ، دون الجملة الأخيرة " فقال له جبريل ...الخ" . لكن هذه الجملة عند ابن أبى حاتم(١١٦٩٨)البيهقي الشعب (٧٢٩٠)بسند صحيح . وابن مردويه(٥٥٠/٤)

(٢) رواه ابن جرير(١٩٤٢٨-١٩٤٢٩-١٩٤٣٠) وابن أبى حاتم(١١٦٩٣-١١٦٩٨) من رواية سماك عن عكرمة عن ابن عباس . ورواية سماك عن عكرمة مضطربة ، فالسند ضعيف .

(٣) رواه ابن أبى حاتم(١١٦٤٢) عبد الله بن أحمد "زوائد الزهد"(ص٨٨١)من طريق سلام بن أبى الصهباء ثنا ثابت عن أنس موقوفاً . وزاد نسبته فى الدر لابن أبى شيبة وابن المنذر وأبى الشيخ . وسلام ضعفه يحى ، وقال البخارى : منكر الحديث . وقال ابن حبان : لايجوز الاحتجاج به إذا انفرد . الميزان(٣٣٥٠)

المبحث الثالث

أقوال العلماء فى المراد بهم يوسف عليه السلام.

نعرض فى هذه الإطلالة اختلافات العلماء فى هذه القضية المطروحة ، والتى يلتمس كل فريق منهم عدداً من الشواهد والأدلة التى تدعم رؤيته ، وتؤكد على ماتبناه من رأيٍ . وقبل أن ندلف إلى معترك الآراء ، وتباين الأقوال فى المراد بهم يوسف عليه السلام يحسن بنا أن نبين مفهوم الهم .وهو : مصدر هممت بالشئ إذا أردته ، وحدثتك نفسك به وقاربته من غير دخول فيه ، كل ذلك يكون هماً بالشئ ، فمعنى الهم بالشئ فى كلام العرب : حديث المرء نفسه بمواقعة مالم يُواقع. وقيل :الهم هو المقاربة من الفعل من غير دخول فيه [1] واتفقت كلمة العلماء وآراؤهم على أن هم امرأة العزيز كان هم قصد وإرادة لارتكاب الفاحشة ،لكن اختلفت أقوالهم وعباراتهم فيما يتعلق بالمراد بهم يوسفعليه السلام فى هذا المقام ، على ستة أقوال : الأول :

أنه كان من جنس همها ؛ فلولا أن الله تعالى عصمه لفعل ، وإلى هذا المعنى ذهب عامة المفسرين المتقدمين ، الموثوق بعلمهم المرجوع إلى روايتهم كما يقول الواحدى . ونسبه القرطبى إلى معظم المفسرين وعامتهم ، فيما ذكره القشيرى أبو نصر ، وابن الأنبارى والنحاس ، والماوردى وغيرهم [2] .واختاره من المتأخرين جماعة منهم ابن جرير ، وابن الأنبارى . واحتج من نصر هذا القول بأنه مذهب الأكثرين من السلف والعلماء الأكابر ، ويدل عليه مايُذكر من أمر البرهان الذى رآه . قالوا : ورجوعه عما هم به من ذلك

---

(١) انظر :الطبرى(١٦/٤٢)البسيط للواحدى (١٢/٧١-٧٢) البغوى(٤/٢٣١) ابن أبى زمنين (٣/٣٢١-٣٣٠) زاد المسير(٤/٢٠٦)

(٢) انظر : تفسير البسيط للواحدى(١٢/٧١-٧٢) معانى القرآن للنحاس(٣/٤١١) الأضداد لابن الأنبارى (ص٤١٢)النكت والعيون للماوردى(٣/٢٥) القرطبى(١١/٣١١-٣١٢)

خوفاً من الله تعالى يمحو عنه سيئ الهم ، ويوجب له علو المنازل (١).
وارتضاه صاحب الجلالين تفسير الهم والبرهان بماورد عن السلف ، ولم يذكرا غيره (٢) .

القول الثانى : أنها همت به أن يفترشها ، وهم بها ، أى : تمناها أن تكون زوجة له ، رواه الضحاك عن ابن عباس .

القول الثالث: أن هم يوسف عليه السلام عبارة عن حديث النفس وخطور الشئ بالبال أو ميل الطبع ، حكاه البغوى عن بعض أهل التحقيق . وبه قال الزمخشرى ، وابن عطية ، والرازى ، والقرطبى ، وأبو السعود ، وغيرهم . قالوا : فاتضح أن لاشبهة فيها على عصمة يوسف عليه السلام ؛ فإن الأنبياء ليسوا بمعصومين من حديث النفس ، وخواطر الشهوة الجبلية ، ولكنهم معصومون من طاعتها ، والإنقياد إليها (٣).

وقال الألوسى تعليقاً على ماجاء فى رواية أنس مرفوعاً وابن عباس موقوفاً : وهو إن صح يُحمل الهم فيه على الميل الصادر عن طريق الشهوة البشرية لا عن طريق العزم والقصد (٤).

فإن قيل : إن القرآن سوى بين الهمين فلم فرقتم ؟ أجاب ابن الجوزى على هذا قائلاً : إن الإستواء وقع فى بداية الهمة ثم ترقت همتها إلى العزيمة ،

(١) انظر : تفسير الطبرى(١٦/٤٢ وزاد المسير لابن الجوزى(٤/٢٠٦).
(٢) تفسير الجلالين(ص٢٣٨)
(٣) انظر: تفسير البغوى (٤/٢٢٨) الكشاف (٣/٢٦٨) الرازى (٨/١٢٠) البيضاوى (٣/٨٠) القرطبى(١١/٣١٤)أبى السعود (٣/٢٦٧) القاسمى(٩/٣٥٣٠) ودقائق التفسير لابن تيمية (٤/٢٧١) مجموع الفتاوى (١٥/١٤٨)
(٤) تفسير روح المعانى(١٣/٢)

بدليل مراودتها واستلقائها بين يديه ، ولم تتعد همته مقامها ، بل نزلت عن رتبتها وانحل معقودها ، بدليل هربه منها ، وقوله(معاذ الله) ، وعلى هذا تكون همته مجرد خاطر لم يخرج إلى العزم)اهـ[1] .

القول الرابع : أن فى الكلام تقديماً وتأخيراً ، تقديره : ولقد همت به ، ولولا أن رأى برهان ربه لهم بها ، ، فلما رأى البرهان لم يقع منه الهم ، فقُدِّم جواب " لولا" عليها ، كما يقال : قد كنت من الهالكين ، لولا أن فلاناً خلصك ، لكنت من الهالكين . وإلى هذا القول ذهب قطرب ، وابن حزم ، وارتضاه أبو حيان فى البحر ، وابن المنير فى الإنتصاف[2] .

القول الخامس : أنه هم أن يضربها ويدفعها عن نفسه ، فكان البرهان الذى رآه من ربه أن الله أوقع فى نفسه أنه إن ضربها كان ضربه إياها حجة عليه ؛ لأنها تقول : راودنى فمنعته فضربنى ، ذكره ابن الأنبارى . ومال إليه الفخر الرازى ، وصاحب المنار [3]

القول السادس : أنه هم بالفرار منها ، حكاه الثعلبى. وارتضاه ابن العربى كما يظهر من كلامه فى أحكامه [4].

هذه هى جملة الآراء التى قيلت فى المراد بهم يوسف عليه السلام ، ولم يَسْلَم كل رأى منها من النقد والرفض ، كما يتضح بعد .

(١) تفسير زاد المسير(٤/٢٠٥)
(٢) الفصل لابن حزم(٤/٢٨) تفسير النكت والعيون(٣/٢٤)البحر المحيط(٥/٢٩٥) حاشية تفسير الكشاف(٣/٢٩٦)
(٣) انظر : الأضداد لابن الأنبارى(ص٤١٢) وتفسير الرازى(٨/١٢٢) والمنار (١٢/٢٨٠)
(٤) انظر : أحكام القرآن لابن العربى(٣/١٠٨٢) وزاد المسير(٤/٢٠٦-٢٠٧)

المبحث الرابع
اعتراضات العلماء فيما نُقل من الآراء

هذه الآراء المنقولة عن المفسرين والعلماء المعتبرين فى المراد بهم يوسف ﷺ لم تخل من اعتراضات ، ساقوها فى معرض حديثهم فى هذا الشأن ، وإليك ماأمكن الوقوف عليه منها أما الرأى الأول : فقد رده جلُّ المتأخرين من المفسرين ، كابن الجوزى وأبى حيان والقرطبى وابن كثير وغيرهم ، وأفرط صاحب الكشاف فى التشنيع على قائله . وزعم ابن الجوزى : أنه لايصح مايروى عن المفسرين من أنه حل السراويل وقعد منها مقعد الرجل ؛ فإنه لو كان هذا دلَّ على العزم ، والأنبياء معصومون من العزم على الزنا)اهـ [١].

ولعل بعض أصحاب القصص وأصحاب الأخبار وضعوه على ابن عباس ، وكذلك ماروى عن مجاهد وغيره أيضاً ، فإنه لايكاد يصح بسند صحيح . قاله الرازى فى التفسير [٢] .

-وقال أيضاً : والحشوية يذكرون أنه لما قال يوسف هذا الكلام ، قال جبريل ﷺ : " ولا حين هممت " ؟ . وهذا من رواياتهم الخبثية ، وماصحت هذه الرواية فى كتاب معتمد ، بل هم يلحقونها بهذا الموضع سعياً منهم فى تخريف ظاهر القرآن [٣].

-وسلك أبو حيان مسلك الرازى فطعن فى المروى عن السلف ، ونص كلامه : وأما أقوال السلف فنعتقد أنه لايصح عن أحد منهم شئ من ذلك ؛لأنها أقوال متكاذبة، يناقض بعضها بعضاً، مع أنها قادحة فى فساق المسلمين، فضلاً عن المقطوع لهم بالعصمة)اهـ [٤]

(١) تفسير زاد المسير(٢٠٥/٤) ورده الزمخشرى فى تفسيره(٢٦٩/٣)
(٢) انظر : تفسير الرارى(١١٨/٨) ومابعده وتفسير الخازن(١٥/٣-١٦)
(٣) تفسير الرازى(١٥٩/١٨)
(٤) تفسير البحر المحيط(٢٩٥/٥)

-واعتبر أبو السعود كل ذلك خرافات وأباطيل تمجها الآذان ، وتردها العقول والأذهان ، ويل لمن لاكها ولفقها ، أو سمعها وصدقها [(١)].

-وقال ابن تيمية : اتفق الناس على أنه لم تقع منه الفاحشة ، ولكن بعض الناس يذكر أنه وقع منه بعض مقدماتها ، مثل مايذكرون أنه حل السراويل ، وقعد منها مقعد الخاتن ، ونحو هذا ، ومابنقلونه فى ذلك ليس هو عن النبى ﷺ، ولامستند لهم فيه إلا النقل عن بعض أهل الكتاب ، وقد عُرف كلام اليهود فى الأنبياء وغضهم منهم ، كما قالوا فى سليمان عليه السلام ماقالوا ، فلو لم يكن معنا مايرد نقلهم ، لم نصدقهم فيما لم نعلم صدقهم فيه ، فكيف نصدقهم فيما قد دل القرآن على خلافه ؟! . والقرآن قد أخبر عن يوسف عليه السلام من الاستعصام والتقوى والصبر فى هذه القضية مالم يذكر عن أحد نظيره) اهـ[(٢)].

-ومن أبرز علماء التفسير العصريين والمناهضين للمروى عن ابن عباس وغيره ، صاحب المنار ، حيث رأى أن ماورد فى أخبار ابن عباس وغيره فى تفسير البرهان إنما هى من الصور التى رسمتها أخيلة بعض رواة التفسير المأثور ، بما لايدل عليه دليل من اللغة ، ولا العقل ، ولا الطبع ، ولا الشرع ، ولم يرو فى خبر مرفوع إلى النبى ﷺ فى الصحاح ولا فيما دونها .[(٣)]

-القول الثانى : فيكفى فى الاعتراض عليه وردِّه أنه من رواية بشر بن عمارة عن أبى روق عن الضحاك عن ابن عباس ، وهى من أوهى الطرق

(١) تفسير أبى السعود(٣/٢٦٧)
(٢) مجموع الفتاوى(١٥/١٤٨-١٤٩) وانظر (١٥/١٣٨-١٥٠) وبنحو هذا قال صاحب المنار(١٢/٢٨٤)
(٣) تفسير المنار(١٢/٢٧٩)

عن ابن عباس ، كما أشار السيوطى فى الإتقان .كما أن فيما حمله المتن نظر ، فمجرد التمنى لايدخل به المرء دائرة الحرج ، التى دفعها الله تعالى عن يوسف بقوله :(كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء) .

كما أن تمنى الحلال بعد انفصام عُرى الزوجية ليس بحرام .

القول الثالث : كان من جملة ماستنكره واستغربه بعضهم ، فقال ابن قتيبة(ت:٢٧٦) : " يستوحش كثير من الناس ألا يلحقوا بالأنبياء ذنوباً ، ويحملهم التنزيه لهم -صلوات الله وسلامه عليهم- على مخالفة كتاب الله – جل ذكره – واستكراه التأويل ، على أن يلتمسوا لألفاظه المخارج البعيدة بالحيل الضعيفة التى لاتُخِيلُ عليهم أو على من علم منهم أنها ليست لتلك الألفاظ بشَكْلٍ ، ولا لتلك المعانى بِلْقٍ)اهـ [١] .

وقال بعض العصريين من علماء التفسير : أخرج قوم هم يوسف عليه السلام إلى غرائب لايقبلها سياق الآية ، وماحملهم على ذلك إلا دعوى العصمة التى أثبتوا أمورها بعقولهم ، فأولوا كل مايخالف ماقرره مما أثبته الله عليهم [٢].

واستنكار من استنكر هذا المعنى غير بعيد ؛ لأن الهم فى أصل وضعه اللغوى : ترجيح قصد الفعل ، تقول هممت بكذا ، أى : قصدته بهمتى ، وهو فوق مجرد خطور الشئ بالقلب ، كما يقول ابن حجر [٣].

القول الرابع: أنكره قوم منهم الزجاج وابن الأنبارى ، وقالوا : تقديم جواب " لولا " عليها شاذ مستكره ، لايوجد فى فصيح كلام العرب [٤].

-وقال البغوى : وزعم بعض المتأخرين أن هذا لايليق بحال الأنبياء ، وقال :

(١) تأويل مشكل القرآن(ص٤٠٢) واللفق : الملاءمة .
(٢) التفسير اللغوى للقرآن د/مساعد الطيار(ص٥٢٩) ط: ابن الجوزى
(٣) فتح البارى(٣٢٣/١١)
(٤) انظر : معانى القرآن للزجاج(/) والأضداد لابن الأنبارى(ص٤١٢) زاد المسير(٢٠٦/٤-٢٠٧)

تم الكلام عند(ولقد همت به) ثم ابتدئ الخبر عن يوسف ﷺ فقال :(وهم به لولا أن رأى برهان ربه) على التقديم والتأخير . أى : لولا أن رأى برهان ربه لهم بها . وأنكره النحاة وقالوا : إن العرب لاتؤخر(لولا) عن الفعل وهذا التأويل وأمثاله غير مرضية ؛ لمخالفتها أقاويل القدماء من العلماء الذين يؤخذ عنهم الدين والعلم [1].

-وقال ابن كثير : فى هذا القول نظر من حيث العربية ؛ ذكره ابن جرير وغيره .

ويقول ابن القيم :وأما مايدعى من التقديم والتأخير ... فهذا لايجيزه النحاة ولادليل على دعواه ، ولايقدح فى العلم بالمراد)اهـ [2].

-واعتبر الشوكانى هذا القول من شطح أهل العلم فى تفسير الآية بما فيه نوع تكلف [3].

القول الرابع : وهو الهم بضربها ، اعترض عليه جمع من المفسرين ، منهم ابن جرير ، الذى نعت هذا القول والذى قبله بالفساد ، فقال : ويفسد هذين القولين : أن العرب لاتقدم جواب " لولا " قبلها ، ولاتقول : لقد قمت لولا زيد . ، وهى تريد : " لولا زيد لقد قمت" . هذا مع خلافهما جميع أهل العلم بتأويل القرآن ، الذين عنهم يؤخذ تأويله) [4]

القول الخامس : أنه هم بالفرار منها ، واعتبره ابن الجوزى قول مرذول ، قال : أفتراه أراد الفرار منها ، فلما رأى البرهان ، أقام عندها ؟! [5].

---

(١) تفسير البغوى(٢٢٨/٤) .
(٢) الصواعق المرسلة(٧١٦/٢)
(٣) فتح القدير(١٧/٣)
(٤) تفسير الطبرى(٤٧/١٦)
(٥) زاد المسير(٢٠٦/٤-٢٠٧)

المبحث الخامس

مناقشة الاعتراضات على المنقول عن السلف فى المراد بالهم .

قبل أن أدلف إلى مناقشة الاعتراضات أحب أن أنوه هنا إلى أن المفترض فى الباحث الذى يخوض فى موضوع من الموضوعات أن يخوض فيه بأسلوب الناقد المتجرد الأمين . ومن القواعد المقررة : الحكم على الشئ فرع عن تصوره . فلا نحكم على شئ إلا بعد أن نتصوره تصوراً تاماً . حتى يكون الحكم مطابقاً للواقع ، وإلا حصل خلل كبير . إذاً هو الأمر بالتأنى والتثبت ، وعدم المبادرة إلى الحكم على الشئ ، حتى يُعرف مايراد منه ، وماهو المقصود . وبناء على ذلك ينبغى لمن أراد أن يعرف حقيقة موضوع ما ، ألا يكتفى بالتقليد والأخذ عن الغير ، أو إرسال الكلام إرسالاً دون مستند علمى أو دليل قطعى ، أو حجة ظاهرة ، وإنما يقوم الذى ينشد الحق ويبحث عنه ، بإجراء دراسة متعمقة للموضوع ، وتحليل لكل أبعاده ، ثم بعد ذلك يحق له أن يصدر حكماً مقروناً بالأدلة ؛ لأن الكلام المرسل لايعتد به . وبعد هذا العرض للأخبار والأقوال فى شأن هم يوسف عليه السلام سأكتفى بمناقشة الاعتراضات على روايات السلف-أعنى ابن عباس- فى هذا المقام ؛ لأنها إذا سقطت الاعتراضات ، كان الاعتماد عليها أولى ، وتوجيه مافيها أحرى . ولايصح توهين الحق والاعتراض عليه بتأويلات متكلفة ، واحتمالات مفتعلة . وتتلخص هذه الاعتراضات فيما يلى :

أولاً : أنها لم تصح ، وهى دعوى مردودة ، لمخالفتها الواقع والثابت من دراسة الأسانيد وصِحَّت المروى عن ابن عباس من طرق عدة بلغت حد يكاد يكون متواتراً (١) .

---

(١) المتواتر : ماروواه جمع عن جمع إلى منتهاه يؤمن تواطؤهم على الكذب . وليس لأقل عدد التواتر عدد منضبط، والمحققون على أن الصحيح عدم تعيين العدد ، وأن العبرة إنما هى بإفادة العلم بنفسه ، فأى عدد يفيد العلم بنفسه فهو المعتبر ، فلا معنى لتعيين =

وأقرَّ الإمام ابن حزم بصحة المروى عن ابن عباس ، بيد أنه أقام إشكالاً آخر لنقد هذا المروى ورده ، ونص كلامه : فإن قيل : إنه قد روى عن ابن عباس ﷺ من طرق جيدة الإسناد . قلنا : نعم ، ولاحجة فى قول أحد إلا فيما صح عن رسول الله ﷺ فقط ، والوهم فى تلك الرواية إنما هى بلا شك عمن دون ابن عباس،أو لعل ابن عباس لم يقطع بذلك،إذ إنماأخذه عمن لايدرى من هو،ولاشك فى أنه شئ سمعه فذكره؛لأنه ﷺ لم يحضر ذلك ، ولاذكره عن رسول الله ﷺ، ومحال أن يقطع ابن عباس بما لاعلم له به)اهـ[1]

أقول : من أين حصل لابن حزم الجزم بأن الوهم هو عمن دون ابن عباس؟. والثابت صِحَّة المنقول عنه فى هذا الشأن من طرق متعددة كما هو الجلى من دراسة الأسانيد والطرق إليه .

ثانياً : هل هذه الافتراضات والاحتمالات التى بنى عليها ابن حزم كلامه تكفى فى رد الثابت عنه ؟ .

ثالثاً : كيف ينُسب للصحابى أنه تكلم فى رسل الله –عليهم السلام–بما لايجوز اعتقاده ، ثم يبث ذلك بين الناس دون أدنى تنبيه ؟.هذا فى الحقيقة نسبة للصحابة أنهم ضللوا الأمة .

رابعاً– أن العبرة فى النقل عن الصحابة صحة السند ، فإذا صح السند عن ابن عباس فحسبك به . فإن كان الأمر لامدخل للرأى فيه ، فله حكم الرفع كما قرره العلماء . فقد جعلوا من القرائن التى تدل على رفع الحديث : قول الصحابى الذى لم يعرف بالأخذ عن الإسرائيليات ، أو فعله فيما لامجال للرأى فيه ولامدخل للاجتهاد ، مثل : الإخبار عن الأمم الماضية من بدء الخلق ،

=
العدد على الصحيح كما يقول ابن حجر . " نزهة النظر " (ص٣٤) والوسيط فى علوم الحديث لأبى شهبة(ص١٨٩)، .

(١) الفصل فى الأهواء والملل والنحل(٢٧/٤) ط: دار الجيل – بيروت .

وقصص الأنبياء ونحوه [(١)].

وإنما كان له حكم الرفع ؛ لأن إخباره بذلك يقتضى مخبراً له ، ومالامجال للاجتهاد فيه يقتضى موقفاً للقائل به ، ولامُوَقِّف للصحابى إلا النبى ﷺ، أو بعض من يخبر عن الكتب القديمة ، كأهل الكتاب الذين أسلموا ، وقد احترزنا عن الثانى ، فلم يبق مخبراً أو موقفاً إلا النبى ﷺ. وقد علق الإمام السخاوى على قول الحافظ ابن حجر :

" إن أبا هريرة لم يكن يأخذ عن أهل الكتاب ، وإن الصحابى الذى يكون كذلك ، إذا أخبر بما لامجال للرأى والاجتهاد فيه ، يكون للحديث حكم الرفع " [(٢)].

قال السخاوى : وهذا يقتضى تقيد الحكم بالرفع ؛ لصدوره عمن لم يأخذ عن أهل الكتاب ، وقد صرح بذلك ، فقال فى مسألة تفسير الصحابى الماضية ، مانصه : " إلا أنه يستثنى من ذلك ماإذا كان الصحابى المفسِّر ممن عرف بالنظر فى الإسرائيليات ، كعبد الله بن سلام ﷺوغيره ، من مسلمة أهل الكتاب ، وكعبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ، فإنه كان حصل له فى وقعة اليرموك ، كتب كثيرة من كتب أهل الكتاب ... فمثل هذا لايكون حكم مايخبر به من الأمور النقلية الرفع ؛ لقوة الاحتمال)اهـ [(٣)].

وقال ابن تيمية تعليقاً على خبر رواه ابن مسعود موقوفاً فى وصف أحوال أهل الجنة : وهذا الذى أخبر به ابن مسعود أمر لايعرفه إلا نبى أو من أخذه

---

(١) انظر : النكت على ابن الصلاح لابن حجر(٥٣١/٢)توضيح الأفكار للصنعانى(٢٨/١) فتح المغيث للسخاوى(١٤٧/١)الوسيط فى علوم مصطلح الحديث لأبى شهبة (ص٢١١)الوسيط فى علوم الحديث لأبى شهبة(ص٢١١) .ولايعزبنا عن بالك أيها القارئ العزيز أن العلماء اشترطوا أيضاً مع صحة السند خلو المتن من الشذوذ والنكارة . وأحياناً يكون الحكم بالشذوذ أو النكارة غلطاً من مدعيها ، لاغلطاً فى نفس الأمر، وهذا يكون تارة وهماً ، وترة هوى .انظر:تحرير علوم الحديث لعبد الله الجديع(ص٦٩٨)

(٢) انظر : فتح البارى(٣٥٣/٦)

(٣) فتح المغيث(١٤٨/١) بتلخيص يسير وانظر : النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر(٥٣٢/٢)

عن نبى ، فيُعلم بذلك أن ابن مسعود أخذه عن النبى ﷺ، ولايجوز أن يكون أخذه عن أهل الكتاب ؛ لوجوه :

أحدها : أن الصحابة قد نهوا عن تصديق أهل الكتاب فيما يخبرونهم به ، فمن المحال أن يحدث ابن مسعود رضي الله عنه بما أخبر به اليهود على سبيل التعليم ويبنى عليه حكماً...الخ[١]

الاعتراض الثانى : دعوى أنها من الاسرائيليات التى تلقاها ابن عباس عن أهل الكتاب ، وقد اشتهر أخذه عنهم ! . وهى دعوى مرسلة تحتاج إلى إثبات يخص هذه الحادثة أن حبر الأمة تلقاها عن أهل الكتاب . وهذه نقطة يغفل عنها كثير ممن يبحث فى هذه المسألة ، تراه يجزم بأن هذا الخبر إسرائيلية دونى أدنى دليل على ذلك ، ثم ينزل عليها كلام أهل العلم فى الإسرائيليات .

ومن الملاحظ هنا موقفَ ابن كثير(ت:٧٧٤) فى تفسيره حين أشار إلى المروى عن ابن عباس أو حاكياً له ، من غير أن ينبه إلى زيفه ، وهو الناقد للإسرائيليات ، والمتعقب لها فى تفسيره .وماذلك إلا لكونها مشكلة عنده .

ولكن نص فى تاريخه : على أن أكثر أقوال المفسرين منها متلقى من كتب أهل الكتاب ، فالإعراض عنه أولى بنا ، والذى يجب أن يعتقد : أن الله عصمه -يعنى يوسف عليه السلام -وبرأه ونزهه عن الفاحشة ، وحماه عنها ، وصانه منها)اهـ [٢].

وكذا قال الحافظ ابن حجر دون أن يصرح أيضاً بمقصوده ومايعنيه بمن تلقاه من كتب أهل الكتاب [٣]. وقد يقال : لعله يعنى بذلك المروى عن ابن عباس أيضاً ، وأن ماصح عنه فى هذا الصدد لايعدو أن يكون من الإسرائيليات التى

(١) مجموع الفتاوى(٢٤٣/٦)
(٢) البداية والنهاية(٢٠٤/١)
(٣) تحفة النبلاء من قصص الأنبياء لابن حجر(ص٢٦٧) .

تلقاها من أهل الكتاب ، فأقول :

هذا يلزم منه التوقف فى كل خبر غيبى يرويه ابن عباس ، إذ سيقال : يتوقف فى هذا النقل ؛ لأن ابن عباس يروى عن بنى إسرائيل ، وعند التحقيق لاتجد الأمر كذلك [(١)].

وابن عباس صح عنه بعض الأمور الغيبية ، فلو عُمل بهذه القاعدة لما قُبِل قوله فيها ، ولكن الأمر على خلاف ذلك ، فقد قُبل قوله وأخذ به [(٢)].

فالجزم بأن تلك الأخبار الغيبية إسرائيلية يحتاج إلى دليل ، وليس كل خبر غيبى تكلم فيه صحابى يُوصف بأنه (إسرائيلى) ؛ والغرض من ذلك دفع الخبر ورده . ثم إننا مأمورون بعدم تصديق بنى إسرائيل أو تكذيبهم ، فكيف يروى الصحابى مالايجوز تصديقه جازماً به ؟ ! . وألمح إلى هذا ابن تيمية ، بقوله : " ... ومع جزم الصاحب فيما يقوله ، فكيف يقال : إنه أخذه عن أهل الكتاب وقد نهوا عن تصديقهم ؟" [(٣)].

وهذا يعنى أن جزم الصحابى بما يقوله لايتصور معه أنه نقله عن بنى إسرائيل .

ثانياً – أضف إلى ذلك ماقرره ابن حجر أن ابن عباس لم يكن يعتمد على أهل الكتاب ، فقال تعليقاً على الحديث الذى رواه البخارى عن سعيد بن جبير قال : سألنى يهودى من أهل الحيرة ، أى الأجلين قضى موسى ؟ . قلت : لأأدرى ، حتى أقدم على حبر العرب فأسأله ، فقدمت ، فسألت ابن عباس ، فقال : قضى أكثرهما وأطيبهما ، إن رسول الله إذا قال فعل "[(٤)] . قال ابن حجر : وهو فى حكم المرفوع ؛ لأن ابن عباس كان لايعتمد على أهل الكتاب

---

(١) مقدمة فى أصول التفسير(ص٥٨) وانظر : مقالات فى علوم القرآن وأصول التفسير د/ مساعد الطيار(ص٢٠٤)

(٢) مقالات فى علوم القرآن وأصول التفسير د/ مساعد الطيار(ص٢٠٥-٢٠٦)

(٣) مقدمة فى أصول التفسير(ص)

(٤) البخارى كتاب الشهادات(٢٦٨٤)

، كما سيأتى بيانه فى الباب الذى يليه "[1] .

ويعنى به مارواه البخارى عن ابن عباس قال : " يامعشر المسلمين ، كيف تسألون أهل لكتاب عن شئ ، وكتابكم الذى أنزل على رسول الله حدث تقرءونه خالصاً لم يُشب-أى لم يخلط- يامعشر المسلمين ، كيف تسألون أهل الكتاب ، وكتابكم الذى أنزل على نبيكم أحدث الأخبار بالله تقرءونه لم يُشب ؟ وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب بدلوا ماكتب الله . وغيروا بأيديهم الكتاب ، فقالوا :(هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً)[البقرة:٧٩] ، أفلا ينهاكم ماجاءكم من العلم عن مساءلتهم ؟ . ولا والله مارأينا منهم رجلاً قط يسألكم عن الذى أنزل عليكم ")اهـ [2]. فالقول بأن الخبر مما تلقاه ابن عباس عن أهل الكتاب ، وتأكيد ذلك بالقول : إنه قد اشتهر أخذه عنهم ، كلام فيه مجانبة للصواب ، ويحتاج إلى تحرير وتحقيق ، و يظهر منكلام ابن حزم رفضه رجوع ابن عباس إلى أهل الكتاب وتلقيه الإسرائيليات عنهم ، وذكر أن أصح إسناد عن ابن عباس قوله : " يامعشر المسلمين ، كيف تسألون أهل الكتاب عن شئ ..."الخ [3].

ثالثاً-أضف إلى هذا أن رواية السلف الإسرائيلية -خصوصاً الصحابة – قليل جداً، وقد ورد عنهم أنهم يميزون كذبه ويعرفونه ، ولايصدقون كل مايروى لهم من الإسرائيليات [4]. يقول ابن القيم : وأما كعب الأحبار ... فإنه كان أوسعهم علماً بما فى كتب الأنبياء ، وقد كان الصحابة -رضوان الله عليهم- يمتحنونماينقله ، ويزنون بما يعرفون صحته فيعلمون صدقه .[5]

وهذا باب ينبغى للمسلم أن يعتنى به -كما يقول ابن تيمية-، وينظر ماكان

(١) فتح البارى(٣٤٣/٥) وكذا قاله العينى فى عمدة القارى(٣٧٠/١٣)
(٢) البخارى كتاب الشهادات(٢٦٨٥)
(٣) الفصل فى الأهواء والملل والنحل(٣٢٠/١)
(٤) مقالات فى علوم القرآن وأصول التفسير د/ مساعد الطيار(ص١٩٣)
(٥) هداية الحيارى (ص١٣٨)

عليه أصحاب رسول الله ﷺ، الذين هم أعلم الناس بما جاء به ، وأعلم الناس بما يخالف ذلك من دين أهل الكتاب ، فإن هذا أصل عظيم (١) .

-الاعتراض الثالث :

رد المروى عن ابن عباس بزعم أنه تضمن ماينافى العصمة ! .

ومناقشة هذا الاعتراض يتطلب الإجابة عليه فى محورين :

المحور الأول : هل ماوقع فيه نبى الله يوسف عليه السلام هو الزنا أو مقدماته ؟ .

المحور الثانى : هل وقع الهم كما هو فى المروى عن ابن عباس قبل النبوة أم بعدها ؟ .

وللإجابة عن المحور الأول ، أقول :

المروى عن ابن عباس ليس فيه تصريح أو تلميح بارتكاب نبى الله يوسف عليه السلام جريمة الزنا ، وإنما تشير الرواية إلى التهيئة لفعله ، وقد عصمه الله تعالى بما رآه من البرهان .

فما وقع لايمكن أن يصنف فى دائرة الفواحش أو الكبائر ، وإنما يمكن إدراجه فيما سماه الله تعالى فى كتابه باللمم (الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم إن ربك واسع المغفرة)[النجم:٣٢] ، وفى الحديث عن ابن عباس قال : مارأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبى ﷺ : " إن الله تعالى كتب على ابن آدم حظه من الزنا ، أدرك ذلك لامحالة ، فزنا العين النظر ، وزنا اللسان النطق ، والنفس تَمَنَّى وتشتهى ، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه " (٢) .

---

(١) الفتاوى لابن تيمية (٨٨/١٥)بتلخيص.

(٢) رواه البخارى كتاب الاستئذان، باب : زنا الجوارح دون الفرج (٦٣٤٣) وأعاده فى كتاب القدر(٦٦١٢) مسلم كتاب القدر، باب : قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره(٢٦٥٧) أحمد(٣١٧/٢) ونقل الحافظ فى الفتح(٢٦/١١) عن ابن بطال قوله : سمى النظر والنطق زنا ؛ لأنه يدعو إلى الزنا الحقيقى)اهـ .وقال الحافظ فى موضع آخر من الفتح(٥٠٤/١١) : إطلاق الزنا على اللمس والنظر وغيرهما بطريق المجاز ؛ لأن كل ذلك من مقدماته)اهـ .

وروى ابن جرير عن ابن مسعود موقوفاً : " زنا العينين النظر ، وزنا الشفتين التقبيل ، وزنا الرجلين المشى ، ويُصدِّق ذلك الفرج أو يُكذِّبه ، فإن تقدم بفرجه كان زانياً ، وإلا فهو اللمم " (١). فالمراد ب(اللمم) الذى يلم بالذنب ثم يدعه ، كما قال مجاهد (٢).

وعلى هذا يكون اللمم مقارفة الذنوب الصغار ، كما قيل . وقال الراغب : اللمم : مقارفة المعصية ، ويعبر به عن الصغيرة (٣). وقال الخطابى : المراد باللمم ماذكره الله فى قوله تعالى:(الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم)[النجم:٣٢] ، وهو المعفو عنه . وقال فى الآية الأخرى :(إن تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم)[النساء:٣١] ، فيؤخذ من الآيتين أن اللمم من الصغائر ، وأنه يكفر باجتناب الكبائر (٤).

فدل هذاعلى أن الهم بالزنا إذا أتبعه الانصراف بعد القدرة عليه،لم يكن من الفواحش ولا من الكبائر،كما قال الواحدى ، واستطرد بعد فقال: مع أن الذين أثبتوا الهم ليوسف...كانوا أعرف بحقوق الأنبياء وارتفاع منازلهم عند الله من الذين نفوا الهم عنه .(٥) وقال الشوكانى: وقد ذهب جمهور المفسرين من السلف والخلف إلى ماقدمنا من حمل اللفظ على معناه اللغوى ، ويدل على هذا ماسيأتى من قوله:(ذلك ليعلم أنى لم أخنه بالغيب)[آية:٥٢] وقوله:(وماأبرئ نفسى)[آية:٥٣] ، ومجرد الهم لاينافى العصمة ، فإنها قد وقعت العصمة عن الوقوع فى المعصية ، وذلك المطلوب)اهـ (٦).

وقرر ابن عاشور أن الهم بالسيئة مع الكف عن إيقاعها ليس بكبيرة ، فلا

---

(١) تفسير ابن جرير(٦٥/٢٧)
(٢) تفسير ابن جرير(٦٦/٢٧)
(٣) المفردات للراغب الأصبهانى مادة[لمم]
(٤) فتح البارى(٥٠٤/١١)
(٥) تفسير البسيط(٧٦/١٢-٧٧)
(٦) تفسير فتح القدير(١٨/٣) وانظر النكت والعيون(٢٥/٣) والقرطبى(١٦٦/٩)

ينافى عصمة الأنبياء من الكبائر قبل النبوة ، على رأى من رأى عصمتهم منها قبل النبوة ، وهو قول الجمهور ، وفيه خلاف ، ولذلك جوَّز ابن عباس ذلك على يوسف عليه السلام)اهـ (١).

-يبقى الجواب عن المحور الثانى :

هـل مـاوقع مـن يوسـف عليه السلام كـان قبـل النبـوة أو بعـدها ؟ .

ولعل القارئ يجد الإجابة على هذا السؤال فى كلام العلامة ابن عاشور السابق ذكره ، وسبقه إلى تقريره بصورة جلية الإمام ابن عطية الأندلسى فى تفسيره ، فقال : إن كون يوسف عليه السلام نبياً فى وقت هذه النازلة لم يصح ، ولاتظاهرت به رواية ، وإذا كان ذلك كذلك فهو مؤمن قد أوتى حكماً وعلماً ، ويجوز عليه الهم الذى هو إرادة الشئ دون مواقعته)اهـ (٢) واعتمد الإمام الثعالبى فى تفسيره ماقرره ابن عطية (٣)

وقد ذكر بعضهم : مازال النساء يملن إلى يوسف ميل شهوة حتى نبأه الله ، فألقى عليه هيبة النبوة ، فشغلت هيبته كل من رآه عن حسنه (٤)

وقد يقال : إن قوله قبل ذلك :(وأوحينا إليه)[آية:١٥] يدل على أنه كان نبياً ، وهو قول جماعة من العلماء . ورده الفخر الرازى ، وذكر أن الوحى هنا وحى إلهام ؛ للإيناس وإزالة الوحشة ، وليس وحى النبوة (5) كما أن قوله تعالى :(وراودته التى هو فى بيتها) إلى آخر ماقصه الله علينا من وقائع هذه الحادثة ، جاء بعد قوله :(ولما بلغ أشده آتيناه حكماً وعلما)[آية:٢٢] ، وهذا يدل على أن الحادثة وقعت بعد حصول النبوة ، وقد أجاب على هذا العلامة

(١) تفسير التحرير والتنوير(١٢/٢٥٤)
(٢) تفسير المحرر الوجيز(٩/٢٧٨)
(٣) تفسير الثعالبى المسمى بالجواهر الحسان فى تفسير القرآن (٣/٣١٩)
(٤) تفسير القرطبى(١١/٣١١-٣١٢)
(٥) تفسير الرازى(١٨/١٠٠)

ابن عاشور بقوله : " قوله (وراودته التى)الآية ، عطف قصة على قصة ، فلا يلزم أن تكون هذه القصة حاصلة فى الوجود بعد التى قبلها . وقد كان هذا الحديث قبل إيتائه النبوة ؛ لأن إيتاء النبوة غلب أن يكون فى سن الأربعين ، والأظهر أنه أوتى النبوءة والرسالة بعد دخول أهله إلى مصر وبعد وفاة أبيه)اهـ.

وقال أيضاً تعليقاً على امتناع يوسف عليه السلام وعصمته من الوقوع فى الفاحشة : وفى هذا الكلام عبرة عظيمة من العفاف والتقوى ، وعصمة الأنبياء من الكبائر قبل النبوة (١) .

(١) تفسير التحرير والتنوير(١٢/٢٤٩-٢٥٢)

المبحث السادس

بيان الراجح من الأقوال والآراء .

وبعد هذا العرض والمناقشة لما قيل فى معنى الهم والمراد به من يوسفﷺ يظهر صحت ماذهب إليه جمهور السلف ، وهو ماأُراه راجحاً على غيره من الأقوال ، ولامانع من الحمل عليه ، ويقال -كما يذكر العلامة الألوسى- : إنه صغيرة ، وهى تجوز على الأنبياء -عليهم السلام- قبل النبوة ، ويلزم أنه ﷺ لم يكن إذ ذاك نبياً [(١)].

وانتصر له أبو عبيد بقوله : " القول ماقال متقدموا هذه الأمة ... وقد زعم من يتكلم فى القرآن برأيه أن يوسف ﷺ لم يهم بها ...وابن عباس ومن دونه لايختلفون فى أنه هم بها ، وهم أعلم بالله، وبتأويل كتابه، وأشد تعظيماً للأنبياء، من أن يتكلموا فيهم بغير علم " [(٢)]

قال أبو جعفر النحاس : وكلام أبى عبيد هذا كلام حسن بيِّنٌ لمن لم يمل إلى الهوى [(٣)] وقد اعتبر ابن جرير بما رواه ابن عباس جازماً به ، ولم يلتفت إلى ماالتفت إليه من وصفهم بأنهم خالفوا أقوال السلف ، وتأولوا القرآن بآرائهم ، من أن ذلك منكر ينزه عنه الأنبياء ، ولابد أن يكون ابن عباس أخذه عن أهل الكتاب ونحو ذلك .

واعتمد ابن الأنبارى ماورد عن السلف فى هذا المقام أيضاً ، فقال :

والذى نذهب إليه فى هذه الآية مايروى عن الصحابة والتابعين من تثبيت الهم ليوسف غير عائبين له ولاطاعنين ، بل نقول : إن انصرافه بعد ثبات الهم وحل السراويل ، وجلوسه من المرأة مجلس الرجل ، تعظيماً لله ومعرفة لحقه ، أدل على محافظته على مذهب آبائه ، وعلى وفور الثواب وتكامل

(١) تفسير روح المعانى(٢/١٣)
(٢) انظر : معانى القرآن للنحاس(٤١٣/٣) وتفسير البغوى(٢٢٨/٤)
(٣) معانى القرآن للنحاس(٤١٣/٣)

الأجر له عند إيثار الطاعة على اللذة ؛ لأنه انكشف عن المرأة فى الحال التى لاينكشف فيها إلا بَرٌّ مخلص ، فكان انكشافه وصبره ماحياً عنه سيئة الهم ، وموجباً له حسنات مضاعفات ، بالحديث الصحيح الذى روى فى حديث الغار وهو : " أن ثلاثة لجأوا إلى غار ، فانطبق عليهم ، فذكر كل رجل أفضل عمله ، فذكر أحدهم أنه قام عن امرأة بعدما قدر عليها ، ففرج الله عنهم " ، والحديث طويل معروف (١) .

وقال أيضاً : والذى نذهب إليه ما أجمع عليه أصحاب الحديث وأهل العلم ، وصحت به الرواية ...أن يوسف هم هماً صحيحاً على مانص الله عليه فى كتابه ، فيكون الهم خطيئة من الخطايا وقعت من يوسف ﷺ ، كما وقعت الخطايا من غيره الأنبياء، ولا وجه لأن نؤخر ماقدم الله ، ونقدم ماأخر الله ...وقد خبَّر الله تعالى عن أنبيائه بالمعاصى التى غفرها ، وتجاوز عنهم فيها ، فقال :(وعصى آدم ربه فغوى)[طه:١٢١] ، وخبر بمثل هذا عن يونس وداود ﷺ ، وقال النبى ﷺ (٢):" مامن نبى إلا قد عصى أو همَّ إلا يحيى بن

(١) رواه البخارى كتاب الأنبياء(٣٤٦٥) مسلم الرقاق باب : قصة أصحاب الغار(٢٧٤٣) وقال الحافظ فى الفتح: وفى الحديث فضل العفة والانكفاف عن الحرام مع القدرة ، وأن ترك المعصية يمحو مقدمات طلبها ، وأن التوبة تجب ماقبلها ... وصاحب المرأة أفضل الثلاثة ؛ لأنه أفاد أنه كان فى قلبه خشية ربه ، وقد شهد الله لمن كان كذلك بأن له الجنة ، حيث قال :(وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فإن الجنة هى المأوى)[النازعات:٤٠])اهـ بتلخيص

(٢) رواه ابن أبى شيبةالمصنف(٥٦٢/١١) أحمد(٢٥٤/١-٢٩٢-٢٩٥-٣٠١-٣٢٠)أبو يعلى(٢٥٤٤) الطبرانى الكبير (١٢٩٣٣)ابن عساكر(٩٣/١٨) وفيه على بن زيد ضعفه الجمهور وقد وثق ، وبية رجاله رجال الصحيح . المجمع(٢٠٩/٨) وأورده الألبانى فى الصحيحة(٢٩٨٤) وقال : لايلزم من ضعف إسناده ضعف متنه ؛ لشواهده التى أشرت إليها ، وهى خالية عن الضعف الشديد ، بل إن أسانيد بعضها صحيح ... وخلاصة القول فى هذا الحديث أنه صحيح بلا ريب ، على الأقل بمجموع طرقه ؛لأن أكثرها ليست شديدة الضعف ، بل إن بعضها صحيح لذاته عند البزار وغيره ، فتضعيف النووى إياه مردود ، وكذا إعلال ابن كثير لبعض طرقه فى التاريخ والتفسير ، فإنه لم يقف على أكثر الطرق التى ذكرتها ، وبخاصة طريق البزار ، ولذلك فلا ينبغى أن يلتفت إلى ماذكره عن القاضى عياض فى تفسير قوله تعالى فى يحى :(وحصوراً)، مما يشعر رده لهذا الحديث ، والله سبحانه وتعالى أعلم" .

زكريا")اهـ [١]. وهذا الحديث نص فى هذه القضية،ومن أقوى مايعتمد عليه فى ترجيح الرواية عن ابن عباس . وقد استدل به ابن قتيبة بعد تقريره أن هم يوسف ﷺ كان هماً عارضاً بعد طول المراودة ، وعند حدوث الشهوة التى أتى أكثر الأنبياء فى هفواتهم منها [٢].

وفى الحديث : " إذا أراد عبدى أن يعمل سيئة فلا تكتبوا عليه حتى يعملها ، فإن عملها فاكتبوها له بمثلها ، وإن تركها من أجلى فاكتبوها له حسنة " [٣].

والثابت من الأخبار أن يوسف ﷺ لم يصاحب همه الفعل ولم يقارف الزنا ، وبذا لم تكتب عليه سيئة، بل كتبت له حسنة كاملة، كما فى الحديث الآخر : "... من هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة ..."الحديث[٤]

فيوسف ﷺ همَّ وماتمَّ ؛ لأن العناية من ثمَّ ، كما قال بعض العارفين [٥] .

وبهذا يترجح قول بعضهم : إن القدر الذى فعله يوسف ﷺكان من الصغائر ، والصغائر تجوز على الأنبياء–عليهم السلام–؛ وإنما ابتلاهم بذلك ليكونوا على خوف منه ؛ وليعرفهم مواقع نعمته فى الصفح عنهم ؛ وليجعلهم أئمة لأهل الذنوب فى رجاء الرحمة.[٦] .

والله أعلى وأعلم ، وهو من وراء القصد وهو يهدى السبيل .

---

(١) كتاب الأضداد لابن الأنبارى(ص٤١٢) عند التعليق على رقم(٣٣٣)
(٢) تأويل مشكل القرآن(ص٤٠٤)
(٣) رواه البخارى كتاب التوحيد(٧٥٠١)
(٤) البخارى كتاب الرقاق باب : من هم بحسنة أو سيئة(٦٤٩١) وقال الحافظ فى الفتح : وصف الحسنة بكونها كاملة ، وكذا قوله " عنده " ، فيهما نوعان من التأكيد : فأما العندية فإشارة إلى الشرف ، وأما الكمال فإشارة إلى رفع توهم نقصها ؛ لكونها نشأت عن الهم المجرد ، فكأنه قيل : بل هى كاملة لانقص فيها . قال النووى : أشار بقوله " عنده " إلى مزيد الاعتناء به ، وبقوله " كاملة " إلى تعظيم الحسنة وتأكيد أمرها)اهـ
(٥) انظر : أحكام القرآن لابن العربى(١٠٧٠/٣) وتفسير القرطبى(٣١٦/١١)
(٦) انظر : تفسير الطبرى(٤٦/١٦)البغوى(٢٢٨/٤) النكت والعيون للماوردى(٢٥/٣) زاد المسير(٢٠٦/٤-٢٠٧)

الخاتمة .

الحمد لله .. والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه .. وبعد : يجدر بى بعد هذه القضية الشائكة أن أسجل أهم ماتوصل إليه البحث من نتائج : أولاً : النصوص الكثيرة الواردة فى القرآن بشأن الرسل والأنبياء تضفى عليهم من الطهارة والنزاهة والقداسة مايجعل منهم النموذج الحى والصورة المثلى للكمال الإنسانى . ومثل هؤلاء لايمكن إلا أن يكونوا معصومين من التورط فى الإثم ، ومنزهين عن الوقوع فى كبائر الإثم والفواحش .

ثانياً-أن التراث التفسيرى الذى حفظه لنا أصحاب التفسير النقلى لايمثل كله تفسيراً لكتاب الله تعالى ؛ لأن فيه الغث والسمين والصحيح والسقيم ، لذا علينا أن ننظر إليه كمادة نستخلص منها مايصلح للتفسير .

ثالثاً-لايجوز لنا أن نأخذ كلام المفسرين وآراءهم كقوالب جامدة ، وأقوال مسلَّمة ، فإن الله تعالى تعبدنا بألفاظ كتابه الكريم ، ولم يتعبدنا بألفاظ المفسرين وأقوالهم ، فعلينا ألا نقبل كل ماقالوه ، ولانرد كل ما ذكروه ، وإنما نتعامل مع ماقالوه بنظر وتأمل ، فما كان أولى بالقبول فى تفسير الآية قبلناه ، ولا نكون مقلدين .

رابعاً- أن مفهوم العصمة من الأمور التى تباينت فيها الآراء ، واختلفت فيها الأقوال .. وهذا الموضوع يحتاج إلى بسط فى غير هذا المحل . فرَفْض بعض الناس ماجاء عن ابن عباس ورده بدعوى مخالفة الشرع ليس صحيحاً فى الحقيقة ؛ لأن ماينسبه إلى الشرع قد لايكون صحيحاً ، بل هو رأى عقلى محض ، وقع فيه شبه عنده أنه من الشرع ، ويظهر ذلك جلياً فيما يتعلق بعصمة الأنبياء ، إذ معرفة حدود هذه العصمة قد دخله التخريج العقلى ،

والتأويل المنحرف بدعوى تنزيه الأنبياء ، فظهر بذلك مخالفة ظاهر القرآن (١).

خامساً-أن الذين ردوا الوارد عن السلف ونعتوه بالباطل الذى يجب تنزيه كتب التفسير منه ، لم يقدموا برهاناً عملياً على قولهم سوى أنه ينافى العصمة الثابتة بالدلائل القطعية للأنبياء ، ولم يبينوا هذه الدلائل القطعية ، هل حددت زمن هذه العصمة قبل النبوة أم بعدها ؟ وهل هى العصمة من الكبائر أم الصغائر ؟ . وردهم هذا عاطفى خطابى ، والحقائق والمناقشلت العلمية لاترد بهذا الأسلوب .

سادساً- ليس فى وقوع الهم منه ﷺ مايوجب التشنيع عليه فى نبوته ، ولا أن فى ذلك خللا منه ، بل كان ذلك منه سببه الطبيعة البشرية التى هى جزء من النبى لاتنفك عنه ، ولكن الله عصمه من الوقوع فى المعصية ، لا من الهم بها (٢).

سابعاً : علينا فى دراسة أمثال هذه القضايا التفسيرية أن نزيل التوجس والرهبة العلمية المظنونة ، سواء بالنظر إلى العامة أو الناقدين من المختصين . كما أن الدخول فى بحث هذه القضايا بمقررات سابقة لن يجدى فى البحث العلمى الموضوعى .

وأقرر فى خاتمة البحث : أن ماتوصلت إليه هو جهد بشرى قابل للنقد بذات المنهج المبنى على المنظور العلمى الذى تؤيده الأدلة وتناصره الحجة ، والحق أردت ، والخير قصدت ، وماتوفيقى إلا بالله ، عليه توكلت وإليه أنيب . وصل اللهم على البشير النذير .. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

(١) مقالات فى علوم القرآن وأصول التفسير د/ مساعد الطيار(ص١٩٢)
(٢) انظر : التفسير اللغوى للقرآن د/مساعد الطيار(ص٥٣٠) ط: ابن الجوزى

أهم مصادر البحث

م	الكتاب	المؤلف	الطبعة
١	أحكام القرآن	أبو بكر بن العربى	الرسالة
٢	الأضداد	أبو بكر بن الأنبارى	المكتبة العصرية
٣	البحر المحيط	أبو حيان الأندلسى	دار الكتب العلمية
٤	تأويل مشكل القرآن	ابن قتيبة الدينورى	دار الكتب العلمية
٥	التحرير والتنوير	محمد الطاهر بن عاشور	الدار التونسية
٦	تفسير القرآن العظيم	عماد الدين بن كثير	مؤسسة قرطبة
٧	تفسير المنار	محمد رشيد رضا	الهيئة المصرية للكتاب
٨	جامع البيان في تأويل القرآن	محمد بن جرير الطبري	دار المعرفة- والمعارف
٩	الجامع لأحكام القرآن	أبو عبد الله القرطبي	مركز هجر للبحوث
١٠	الدر المنثور في التفسير المأثور	جلال الدين السيوطي	مركز هجر للبحوث
١١	روح المعاني في تفسير القرآن	الإمام محمود الألوسي	الأميرية
١٢	زاد المسير فى علم التفسير	أبو الفرج بن الجوزى	المكتب الإسلامى
١٣	سلسلة الأحاديث الصحيحة	ناصر الدين الألبانى	مكتبة المعارف الرياض
١٤	سلسلة الأحاديث	ناصر الدين الألبانى	مكتبة المعارف

	الضعيفة		الرياض
١٥	فتح البارى	الحافظ ابن حجر العسقلاني	السلفية
١٦	فتح القدير	محمد بن على الشوكانى	دار المعرفة
١٧	فتح المغيث	شمس الدين السخاوى	دار الكتب العلمية
١٨	الفصل فى الأهواء والملل والنحل	ابن حزم الأندلسى	دار الجيل – بيروت
١٩	مجموع الفتاوى	أحمد بن تيمية	الوفاء – النجدى
٢٥	المحرر الوجيز فى تفسير الكتاب	عبد الحق بن عطية الأندلسى	دار الكتب العلمية
٢٦	معالم التنزيل (تفسير البغوى)	الحسين بن مسعود البغوى	دار طيبة
٢٧	مفاتيح الغيب فى التفسير	فخر الدين الرازى	دار الفكر
٢٨	منهاج السنة النبوية	أحمد بن تيمية الحرانى	دار قرطبة
٢٩	ميزان الاعتدال	شمس الدين الذهبى	دار المعرفة

فهرس الموضوعات